



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك سعود
عمادة الدراسات العليا
كلية التربية

الشرط الجزائي وأثره في العقود المعاصرة

دراسة فقهية مقارنة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
الدراسات الإسلامية تخصص فقه وأصوله
قسم الثقافة الإسلامية – كلية التربية – جامعة الملك سعود

إعداد الطالب

محمد بن محمد العزيز بن سعد اليميني

إشراف الدكتور / إبراهيم العروان

١٤٢٥-١٤٢٦هـ

ملخص الرسالة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:

فبحث (الشرط الجزائي وأثره في العقود المعاصرة) اشتمل على تمهيد عن معنى الشرط الجزائي، وأسمائه ونشأته والأقوال في طبيعته، وكيفيته، والأسباب الداعية إليه، ومميزاته، وأنواعه، وصوره وذلك في القانون الوضعي لتتضح صورة النازلة لتكون دراستها فقهياً نابعة عن تصور بواقعها القانوني.

ثم عقدت الباب الأول في معنى الشرط الجزائي وتكليفه الفقهي وذلك في ثلاثة فصول خصصت الفصل الأول لتعريف الشرط والجزاء، وأقسام الشرط، ومعنى الشرط الجزائي، ونشأته في الفقه الإسلامي ثم الفصل الثاني عن الشروط المقترنة بالعقد في المذاهب المختلفة، وأسباب اختلاف الفقهاء فيها، والأصل في الشروط، وأثر هذا الأصل في الحكم على الشرط الجزائي، ثم الفصل الثالث عن طبيعة الشرط الجزائي حيث ناقشت الكيفيات القانونية وأخذت ما يناسب الشريعة منها وأجريت المقارنة بين الشرط الجزائي وبين ما يظن شبهه به وخلصت إلى أن الشرط الجزائي معاملة حديثة لم يعرفها الفقه الإسلامي حيث إنه تقدير جزائي ملزم للتعويض قبل وقوع الضرر يستحق عند وقوعه ولو زاد عن قدر الضرر.

لذا جعلت الباب الثاني مشتملاً قبل الحديث عن حكم الشرط الجزائي وأثره على فصل في التعويض عن الضرر ناقشت فيه بعض مباحث التعويض عن الضرر في الفقه الإسلامي مما له تعلق بالشرط الجزائي مثل التعويض عن الضرر الأدبي والمعنوي، والتعويض عن مجرد الإخلال بالعقد، وكيفية التعويض ووقت تقديره، وقبل ذلك معنى الضرر وأنواعه، ومعنى التعويض، وضابطه.

ثم انتقلت إلى الفصل الثاني وفيه الحكم على الشرط الجزائي وأثره إجمالاً حيث تبين لي اتفاق الفقهاء على تحريم الشرط الجزائي في الديون وأنه فاسد مفسد للعقد، واختلافهم في الشرط الجزائي في غير الديون ورجحت فساده وعدم إفساده للعقد.

ثم الفصل الثالث في الوفاء بالشرط الجزائي، وأثر الأعدار الطارئة على الشرط الجزائي.

وأما الباب الثالث فهو في الشرط الجزائي والعقود المعاصرة وجعلته في فصلين:
الأول: في معنى العقد، وأقسامه، ومدى حرية العاقدين في إنشاء العقود، واشتراط
الشروط، والعقود التي يدخلها الشرط الجزائي والتي لا يدخلها.
ثم الفصل الثاني في الشرط الجزائي في عقود المعاوضات المالية المعاصرة وأثره فيها
وناقشت فيه من خلال أربعة مباحث أثر دخول الشرط الجزائي على العقود المعاصرة
تفصيلاً حيث إنه مفسد لعقود الديون كالبيع بالتقسيط، وبطاقة الائتمان، والمرابحة،
والقرض البنكي، والاعتماد المستندي.
وأما عقود غير الديون كالإجارة، والاستصناع إذا كان على الصانع، والتوريد في
جانب المورد والمقاولات في جانب المقاول فمع رجحان فساده إلا أنه غير مفسد لهذه العقود.
وكان آخر مبحث في هذا الفصل عن الغرامات في العقود الإدارية وعلاقتها بالشرط
الجزائي.

و أخيراً الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.